

**٨٣٨ ( دورة ٩ ) - مشروع مدونة اخلاقية دولية لموظفي الاعلام .**

ان الجمعية العامة ،

اذ تشير الى قراراتها السابقة الواردة في القرار رقم ٦٣٥ ( دورة ٧ ) المؤرخ في ١٦ كانون الاول ( ديسمبر ) ١٩٥٤ وفي القرار رقم ٧٣٦ ب ( دورة ٨ ) المؤرخ في ٢٨ تشرين الثاني ( نوفمبر ) ١٩٥٣ بشأن مشروع مدونة اخلاقية دولية (٢) لموظفي الاعلام ،

واذ تحيط علما بتقرير (٣) الامين العام عن مسألة تنظيم مؤتمر «مهني دولي لتحضير الصيغة النهائية لمشروع مدونة» ،

واذ تلاحظ كذلك أن مؤسسات الاعلام والجمعيات الدولية والقومية للاعلام التي تعبد تنظيم مؤتمر لا يبدو أنها جماعة ممثلة تمثيلاً كافياً ،

واذ تعود فتؤكد اهتمامها بتحسين مستويات السلوك والاداء لموظفي الاعلام بتدابير تتخذها المؤسسات المهنية ،

تقرر ما يلى :

(أ) أن لا تتخذ في الوقت الحاضر أية خطوة اضافية فيما يتعلق بتنظيم مثل هذا المؤتمر ،

(ب) أن تطلب إلى الامين العام أن يجيئ نص مشروع المدونة الأخلاقية الدولية لموظفي الاعلام مصحوباً بتقريره (٤) إلى المؤسسات والجمعيات التي كان على اتصال بها في هذا الموضوع ، للعلم ولا تخاذ ما تراه ملائماً من الخطوات .

الجلسة الشاملة رقم ٥١٤

١٧ كانون الاول ( ديسمبر ) ١٩٥٤

**٨٣٩ ( دورة ٩ ) - المساعدة الفنية في مجال حرية الاعلام .**

ان الجمعية العامة ،

اذ تحيط علما بالقرار رقم ٥٢٢ ( دورة ١٧ ) الذي اتخذه المجلس الاقتصادي والاجتماعي في ٢٩ نيسان ( ابريل ) ١٩٥٤ بشأن المساعدة الفنية في مجال حرية الاعلام ،

تخول الامين العام أن يقوم ، بناء على طلب الدول الأعضاء ، بخدمات تخرج عن نطاق برامج المساعدة الفنية القائمة وعن أهداف هذه البرامج ، وذلك بغرض مساعدة تلك الدول على تعزيز حرية الاعلام .

الجلسة الشاملة رقم ٥١٤

١٧ كانون الاول ( ديسمبر ) ١٩٥٤

(٢) المرجع الأخير ، الدورة الرابعة عشرة ، الملحق رقم ١٤ .  
 (٣) راجع المحاضر الرسمية للجمعية العامة ، الدورة التاسعة ، المرفقات البند رقم ٢١ من جدول الاعمال ، الوثائق جع ٢٦٩١ واضافة ١ و ٢ .  
 (٤) المرجع الأخير .

٢ - وتقترح على حكومات جميع الدول أن تعتمد بعثة الأطفال العالمي في اليوم الذي يناسبها وبالطريقة التي تلائمها ،

٣ - وتدعو أيضاً المنظمات الثقافية والمهنية والنقابية والعمالية والعاملة في ميدان الترفيه الاجتماعي سواء كانت للرجال أو للنساء ، إلى معاشرة الأطفال بعيداً عنهم بكل همة وتعاون في أحياه بكل نشاط ،

٤ - وتطلب إلى المجلس التنفيذي للأمم المتحدة لرعاية الطفولة أن يتخذ بالتعاون مع منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة الخطوات اللازمة بمقتضى هذا القرار وأن يضمن تقاريره السنوية تقريراً عن مدى التقدم الذي حققه بموجب التوصيات سالف الذكر .

الجلسة الشاملة رقم ٥١٢  
١٤ كانون الاول ( ديسمبر ) ١٩٥٤

**٨٣٧ ( دورة ٩ ) - التوصيات الخاصة بالاحترام الدولي لحق الشعوب والامم في تقرير المصيرها .**

ان الجمعية العامة ،

اذ تشير إلى قراراتها رقم ٦٣٧ ( دورة ٧ ) ورقم ٦٤٨ ( دورة ٧ ) ورقم ٧٣٨ ( دورة ٨ ) ،

واذ تلاحظ التوصيات (١) التي رفعتها لجنة حقوق الإنسان إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي ،

واذ تلاحظ كذلك القرار رقم ٥٤٥ ز ( دورة ١٨ ) الذي اتخذته المجلس الاقتصادي والاجتماعي ،

واذ ترى أن إعداد التوصيات الخاصة بالتدابير المؤدية إلى تعزيز حق تقرير المصير أمر يستحق اهتماماً عاجلاً ،

١ - تطلب إلى لجنة حقوق الإنسان أن تتم توصياتها الخاصة بالاحترام الدولي لحق الشعوب والامم في تقرير المصيرها ، بما فيها التوصيات الخاصة بسيادتها الدائمة على ثروتها ومواردها الطبيعية ، على أن تراعي بكل عناء حقوق الدول وواجباتها في ظل القانون الدولي وتراعي أيضاً أهمية تشجيع التعاون الدولي في إنماء البلدان المتخلفة اقتصادياً لتسليط الجمعية العامة أن تولى تلك التوصيات كامل حقها من الدراسة في دورتها العادية المقبلة ،

٢ - وتطلب إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي أن يجيئ هذه التوصيات إلى الجمعية العامة لكنه تدرسها في دورتها العادية المقبلة .

الجلسة الشاملة رقم ٥١٢  
١٤ كانون الاول ( ديسمبر ) ١٩٥٤

(١) راجع المحاضر الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الدورة السابعة عشرة ، الملحق رقم ٧ ، المرفق الرابع ، مشروع القرار .